

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-246671

الصادر في الاستئناف رقم (V-2024-246671)

في الدعوى المقامة

المستأنفة

من / المكلف

المستأنف ضدها

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:
إنه في يوم الخميس الموافق 2025/05/08، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات
ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم
(13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام
ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم
الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٌّ من:

رئيساً

الأستاذ / ...

عضوً

الدكتور / ...

عضوً

الدكتور / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 19/12/2024م، من، هوية وطنية رقم (...)
وكيلًا عن المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) بتاريخ 1445/07/04هـ، وترخيص محاماة رقم
(...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة
الرياض رقم (VR-2024-243192) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليها
منعًا للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول الدعوى من الناحية الشكلية.

ثانيًا: في الموضوع: رفض دعوى المدعية.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-246671

الصادر في الاستئناف رقم (V-2024-246671)

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعترافها على قرار دائرة الفصل القاضي برد دعواها موضوعاً، بشأن طلب استرداد ضريبة القيمة المضافة للربع الأول لعام 2023م؛ وذلك كون المستأنفة طالب في مشروع ... باسترداد ضريبة القيمة المضافة بمبلغ (5,973,449.44) ريال ومبلغ (1,883,461) ريال المتعلقان بمشروع بيع على الورقة ميرم بين المالك والمطور (المستأنفة) وتشير إلى أن طلبات الاسترداد عبارة عن شقين: تكلفة البنية التحتية (قيمة شراء الأرض)، وتكلفة البنية الفوقية (تخص المساحات الخاصة بالمستأنفة). كما طالب في مشروع ... باسترداد ضريبة القيمة المضافة بمبلغ (477,894.16) ريال؛ لكونه مشروع مؤهل للاسترداد لانطباق البند سادساً (ج) من القواعد والإجراءات الخاصة بالمطوري العقاريين، ومرخص لمشاريع البيع على الورقة، وتنفي صحة ما أشارت له المستأنف ضدها بردتها ما يقابل حدود الملكية حيث لم يتم استرداد أي مبالغ لمشروع ... حتى تاريخه. إضافة إلى مطالبتها باسترداد ضريبة القيمة المضافة بمبلغ (1,561,081.16) ريال متعلقة بفوائير مدفوعة، حيث تمت المطالبة بها وفق القواعد والإجراءات الخاصة بالمطوري العقاريين المؤهلين للاسترداد. وطالب المستأنفة باسترداد ضريبة القيمة المضافة بمبلغ (4,360.78) ريال مشيرةً إلى تقديمها ما يثبت السداد والمستندات المؤيدة لها كما أن هذا المبلغ يختلف فيه مشروع ... كما تم ذكره في القرار بأنه تم قبول 34% واستبعاد المبالغ بشكل كامل والتي يتضح لكم بأنه قد تم الخلط في أسباب الاستبعاد بين عدم وجود مستند ومشروع ...، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

ويوم الثلاثاء بتاريخ 25/03/2025هـ الموافق 1446/09/25م، الساعة 02:12 م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 08/04/1445هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-246671

الصادر في الاستئناف رقم (V-2024-246671)

ملف القضية من أوراق ومستندات، فقد قررت الدائرة تأجيل النظر في الدعوى لمزيد من الدراسة. واختتمت الجلسة في تمام الساعة 02:59 م. وفي يوم الخميس بتاريخ 10/05/2025هـ الموافق 1446/11/10هـ، الساعة 01:29 م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلسها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم أعلاه، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المراجعة وجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرة وردود، تبيّن للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برد دعوه موضوعاً، بشأن طلب استرداد ضريبة القيمة المضافة للربع الأول لعام 2023م، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل؛ وذلك كونها طالب في مشروع ... باسترداد ضريبة القيمة المضافة بمبلغ (5,973,449.44) ريال ومبلغ (1,883,461) ريال المتعلقان بمشروع بيع علىocard مبرم بين المالك والمطور (المستأنفة) وتشير إلى أن طلبات الاسترداد عبارة عن شقين : تكلفة البنية التحتية (قيمة شراء الأرض)، وتكلفة البنية الفوقيـة (تخص المساحات الخاصة بالمستأنفة).

كما تطالب في مشروع ... باسترداد ضريبة القيمة المضافة بمبلغ (477,894.16) ريال؛ لكونه مشروع مؤهل للاسترداد لانطباق البند السادس (ج) من القواعد والإجراءات الخاصة بالمطورين

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-246671

الصادر في الاستئناف رقم (V-2024-246671)

العقاريين، ومرخص لمشاريع البيع على الـ خارطة، كما تنتفي صحة ما أشارت له المستألف ضدها بردتها ما يقابل حدود الملكية حيث لم يتم استرداد أي مبالغ لمشروع ... حتى تاريخه. إضافة إلى مطالبتها باسترداد ضريبة القيمة المضافة بمبلغ (1,561,081.16) ريال متعلقة بفوائير مدفوعة، حيث تمت المطالبة بها وفق القواعد والإجراءات الخاصة بالمطورين العقاريين المؤهلين للاسترداد. كما تطالب المسئولة باسترداد ضريبة القيمة المضافة بمبلغ (4,360.78) ريال مشيرةً إلى تقديمها ما يثبت السداد والمستندات المؤيدة لها كما أن هذا المبلغ يختلط فيه مشروع ... كما تم ذكره في القرار بأنه تم قبول 34% واستبعاد المبالغ بشكل كامل والتي يتضح لكم بأنه قد تم الخلط في أسباب الاستبعاد بين عدم وجود مستند ومشروع ...، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضاها، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمييز مكمن النزاع فيه وانتهت بتصديه إلى النتيجة التي ظللت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقب في ضوء ما تم تقديمها من دفاع مثارة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم ظللت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه محمولاً على أسبابه.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / المكلف، سجل تجاري رقم (...), شكلاً.

ثانياً: رفض الاستئناف المقدم من / المكلف، سجل تجاري رقم (...), موضوعاً.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-246671

الصادر في الاستئناف رقم (V-2024-246671)

عضو

عضو

الدكتور / ...

الدكتور / ...

رئيس الدائرة

الأستاذ / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً.